

- وبمقتضى القرار المؤرخ في 28 صفر عام 1435 الموافق 31 ديسمبر سنة 2013 الذي يحدد قائمة البضائع الخاضعة لرخصة التنقل طبقا لأحكام المادة 220 من قانون الجمارك،

يقرر ما يأتي :

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام المادة 10 من المرسوم التنفيذي رقم 18-300 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1440 الموافق 26 نوفمبر سنة 2018 والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد قائمة البضائع التي لا يجوز تنقلها في المنطقة البرية من النطاق الجمركي إلا إذا كانت مرفقة برخصة التنقل والكميات المعفاة من هذه الرخصة وكذا الإعفاء الكلي أو الجزئي من الالتزامات المتعلقة برخصة التنقل في أجزاء معينة من النطاق الجمركي.

المادة 2 : تحدد قائمة البضائع الخاضعة لرخصة التنقل والكميات المعفاة والأجزاء المعنية من المنطقة البرية من النطاق الجمركي، في الملحق بهذا القرار.

المادة 3 : تلغى أحكام القرار المؤرخ في 28 صفر عام 1435 الموافق 31 ديسمبر سنة 2013 الذي يحدد قائمة البضائع الخاضعة لرخصة التنقل، طبقا لأحكام المادة 220 من قانون الجمارك المذكور أعلاه.

المادة 4 : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 13 ذي القعدة عام 1440 الموافق 16 يوليو سنة 2019.

محمد لوكال

قرار مؤرخ في 13 ذي القعدة عام 1440 الموافق 16 يوليو سنة 2019، يحدد قائمة البضائع الخاضعة لرخصة التنقل في المنطقة البرية من النطاق الجمركي.

إن وزير المالية،

- بمقتضى القانون رقم 07-79 المؤرخ في 26 شعبان عام 1399 الموافق 21 يوليو سنة 1979 والمتضمن قانون الجمارك، المعدل والمتمم، لا سيما المواد 29 و 220 إلى 225 و 324 منه،

- وبمقتضى الأمر رقم 06-05 المؤرخ في 18 رجب عام 1426 الموافق 23 غشت سنة 2005 والمتعلق بمكافحة التهريب، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى القانون رقم 07-12 المؤرخ في 28 ربيع الأول عام 1433 الموافق 21 فبراير سنة 2012 والمتعلق بالولاية،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 111-19 المؤرخ في 24 رجب عام 1440 الموافق 31 مارس سنة 2019 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 54-95 المؤرخ في 15 رمضان عام 1415 الموافق 15 فبراير سنة 1995 الذي يحدد صلاحيات وزير المالية،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 18-300 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1440 الموافق 26 نوفمبر سنة 2018 والمتعلق بتنقل بعض البضائع في المنطقة البرية من النطاق الجمركي، لا سيما المادة 10 منه،

الملحق

قائمة البضائع الخاضعة لرخصة التنقل والكميات المعفاة والأجزاء المعنية من المنطقة البرية من النطاق الجمركي

الجزء من المنطقة البرية من النطاق الجمركي المعنية برخصة التنقل (2)	الكمية المعفاة من رخصة التنقل	البند التعريفي أو البند الفرعي التعريفي	تعيين البضائع
المنطقة البرية : شرق غرب جنوب	2 و	م 01.01	خيول، حمير وبغال حية
المنطقة البرية : شرق غرب جنوب	2 و	01.02	حيوانات حية من فصيلة الأبقار

الملحق (تابع)

الجزء من المنطقة البرية من النطاق الجمركي المعنية برخصة التنقل (2)	الكمية المعفاة من رخصة التنقل	البند التعريفي أو البند الفرعي التعريفي	تعيين البضائع
المنطقة البرية : شرق غرب جنوب	3 و	01.04	حيوانات حية من فصيلة الأغنام أو الماعز
المنطقة البرية : شرق جنوب	5 و	م 01.06	جمال
المنطقة البرية : شرق غرب جنوب	25 كغ	م 04.02	حليب غبرة
كل النطاق الجمركي	(1)	0508.00.11.00 0508.00.12.00	مرجان خام مرجان محضر تحضيراً بسيطاً
المنطقة البرية : شرق جنوب	30 و	م 06.02	نباتات النخيل
المنطقة البرية : شرق غرب جنوب	100 كغ	م 07.13	حمص وجلبان وعدس وفاصولياء
المنطقة البرية : شرق غرب جنوب	50 كغ	0804.10	تمور
المنطقة البرية : شرق غرب جنوب	200 كغ	م. الفصل 10 : - حنطة قمح وخليط الحنطة - شعير - شوفان - ذرة - أرز (باستثناء البذور)	حبوب

الملحق (تابع)

الجزء من المنطقة البرية من النطاق الجمركي المعنية برخصة التنقل (2)	الكمية المعفاة من رخصة التنقل	البند التعريفي أو البند الفرعي التعريفي	تعيين البضائع
المنطقة البرية : شرق غرب جنوب	200 كغ	م 11.01	دقيق الحنطة (قمح)
المنطقة البرية : شرق غرب جنوب	200 كغ	م 11.03	سميد الحنطة (قمح)
المنطقة البرية : شرق غرب جنوب	30 لتر	م 1507.90.90.00	زيت الصويا
المنطقة البرية : شرق غرب جنوب	30 لتر	م 1512.19.19.00	زيوت عباد الشمس
المنطقة البرية : شرق غرب جنوب	50 كغ	م 17.01	سكر أبيض
المنطقة البرية : شرق غرب جنوب	20 كغ	م 1901.10.90.00	حليب الأطفال
المنطقة البرية : شرق غرب جنوب	50 كغ	م 19.02	عجائن غذائية والكسكس باستثناء تلك المحضرة أو المطهية
المنطقة البرية : شرق غرب جنوب	1 كغ	فصل 24	التبغ وبدائل التبغ المصنعة

الملحق (تابع)

الجزء من المنطقة البرية من النطاق الجمركي المعنية برخصة التنقل (2)	الكمية المعفاة من رخصة التنقل	البند التعريفي أو البند الفرعي التعريفي	تعيين البضائع
المنطقة البرية : شرق جنوب	1,5 طن	2523.29.20.00	اسمنت (بورتلاند رمادي)
المنطقة البرية : شرق غرب	(1)	م 27.10	وقود
المنطقة البرية : جنوب	مازوت = 50 ل بنزين = 90 ل		
المنطقة البرية : شرق غرب جنوب	(3)	مستخرج فصل 30	منتجات صيدلانية موجهة للطب البشري أو الحيواني
المنطقة البرية : شرق غرب جنوب	4 و	40.11	إطارات مطاطية جديدة
المنطقة البرية : شرق غرب جنوب	5 و	م 41.01 إلى 41.03	جلود خامة
المنطقة البرية : شرق جنوب	5 ق	72.13	عيدان، مشكلة بالأسطوانات بالحرارة، بشكل لفات غير منتظمة اللف، من حديد أو من صلب غير مخلوط
المنطقة البرية : شرق جنوب	5 ق	م 72.14	قضبان من حديد أو من صلب غير مخلوط، غير مشغولة بأكثر من الطرق أو الترفيق بالأسطوانات أو السحب أو الثقب، بالحرارة، بما فيها القضبان المقتولة بعد الترفيق (أسطوانات الخراسانة)
المنطقة البرية : شرق جنوب	5 ق	م 72.15	قضبان أخرى من حديد أو من صلب غير مخلوط (أسطوانات الخراسانة)

الملحق (تابع)

الجزء من المنطقة البرية من النطاق الجمركي المعنية برخصة التنقل (2)	الكمية المعفاة من رخصة التنقل	البند التعريفي أو البند الفرعي التعريفي	تعيين البضائع
المنطقة البرية : شرق غرب جنوب	(1)	م 74.03	سبائك من نحاس
المنطقة البرية : شرق غرب جنوب	(1)	74.04	نفايات وخردة نحاس
المنطقة البرية : شرق غرب جنوب	(1)	م 74.06	مساحيق من نحاس
المنطقة البرية : شرق غرب جنوب	(1)	م 76.01	سبائك من الألمنيوم
المنطقة البرية : شرق غرب جنوب	(1)	76.02	نفايات من خرطة الألمنيوم
المنطقة البرية : شرق غرب جنوب	(1)	م 76.03	مساحيق من الألمنيوم
المنطقة البرية : شرق غرب جنوب	(1)	م 78.01	سبائك من رصاص
المنطقة البرية : شرق غرب جنوب	(1)	78.02	نفايات وخرطة من رصاص
المنطقة البرية : شرق غرب جنوب	(1)	م 78.04	مساحيق من رصاص

الملحق (تابع)

الجزء من المنطقة البرية من النطاق الجمركي المعنية برخصة التنقل (2)	الكمية المعفاة من رخصة التنقل	البند التعريفي أو البند الفرعي التعريفي	تعيين البضائع
المنطقة البرية : شرق غرب جنوب	(1)	م 79.01	سبائك من زنك
المنطقة البرية : شرق غرب جنوب	(1)	79.02	نفايات وخرده من زنك
المنطقة البرية : شرق غرب جنوب	(1)	م 79.03	مساحيق من زنك
المنطقة البرية : شرق جنوب	2 و	8415.10.91	أجهزة تكييف الهواء، من نوع سبلييت سيستم)
المنطقة البرية : شرق جنوب	2 و	م 84.18	ثلاجات "برادات" ومجمدات
المنطقة البرية : شرق جنوب	2 و	8516.60.10.00	أفران كهربائية
المنطقة البرية : شرق جنوب	2 و	م 85.28	تلفاز وأجهزة استقبال تلفزيونية
كل النطاق الجمركي	(1)	9601.90.40.00	مرجان منحوت ومواد مصنوعة من المرجان

(1) البضائع التي ليست معنية بأي إعفاء.

(2) المناطق المعنية برخصة التنقل في المنطقة البرية من النطاق الجمركي محددة حسب الولايات المرتبطة بها كما يأتي :

- الغرب : ولايتا : تلمسان والنعام.

- الشرق : ولايات : الطارف وتبسة وسوق أهراس والوادي.

- الجنوب : ولايات : بشار وتندوف وأدرار وتامنغست وورقلة وإيليزي.

(3) باستثناء الكميات المبررة والموجهة للاستهلاك الشخصي.

- و : وحدة.

- كغ : كيلوغرام.

- ق : قنطار.

- ط : طن.

- م : مستخرج من البند التعريفي أو البند التعريفي الفرعي.